دخل عليه فينظر من أين جاء هذا فيحتال أن ينحيه وينفيه .

ألا ترى إلى قول ابن عباس Bهما حيث جاء المؤذن فقال الصلاة فقال ابن عباس Bهما إن لنا شواء في التنور فإن تنتظر لنا وإلا فاذهب فصل .

فهذا عين ما قلنا كره ابن عباس Bهما وعظم عليه أن يجيب المؤذن إلى الصلاة ومعه شهوة الشواء فيدخل في الصلاة ومعه شهوة الشواء فتخبث عليه نفسه في حال القيام بين يدي ا تعالى ومناجاته والعرض عليه وتسليم النفس إليه والاعتذار إليه من التقصير والهفوات فعظم عنده أن تكون نفسه في ذلك الوقت تزاحمه في شهواتها التي قد أحست بنوالها وأشرفت عليها فكان الأمر عنده أن يسكنها بما استشرفت له من الأكل حتى يقوم بين يدي ا تعالى وليس هناك منازع ولا مدعى شغله عن أمره فهذه صدمة النفس .

وكذلك روي لنا عن علي بن أبي طالب Bه أنه كان يتعشى في ربض قبل المغرب فإنما حمله على ذلك فيما نرى ما وصفنا لئلا يدخل الصلاة ونفسه تنازعه إلى العشاء .

وكذلك الذي فعل ابن عباس Bهما حيث اشترى رداء